

## تاج العروس من جواهر القاموس

الكَنْدُتَجُّ بالثاءِ المثلثة هو الكَنْدُتَجُّ بالمثلثة الفوقية وهو الأحمق .  
كنسح .

الكَنْدُسِجُّ بالكسر : الأصلُّ والمعْدَنُ كالْكَنْدُسِجِّ .  
كوح .

كَاحَهُ كَوَّوْحًا : قَاتَلَهُ فَعْلَاهُ كَكَوَّوْحَهُ وَعِبَارَةُ الْمُحْكَمِ : كَاوَّوْحَهُ فَكَاحَهُ  
كَوَّوْحًا : قَاتَلَهُ فَعْلَاهُ . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : كَاوَّوْحَتُ فُلَانًا مُكَاوَّوْحَةً إِذَا قَاتَلْتَهُ  
فَعْلَاهُ . وَعَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ كَوَّوْحَهُ تَكْوِيحًا وَأَكَاوْحَهُ إِكَاوْحَةً إِذَا غَلَّابَهُ .  
وَأَكَاوْحَ زَيْدًا : أَهْلَكَهُ . وَكَاحَهُ كَوَّوْحًا : غَطَّاهُ فِي مَاءٍ أَوْ تُرَابٍ .  
وَكَوَّوْحَهُ تَكْوِيحًا : أَذَلَّاهُ . وَكَوَّوْحَ الزَّمَامِ الْبَعِيرَ إِذَا ذَلَّاهُ . وَقَالَ  
الشَّاعِرُ :

إِذَا رَامَ بَغِيًّا أَوْ مِرَاحًا أَقَامَهُ ... زِمَامٌ بِمَثْنَاهُ خَشَّاشٌ مُكَوَّوْحٌ  
وَكَوَّوْحَهُ إِذَا رَدَّاهُ . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : التَّكْوِيحُ : التَّغْلِيْبُ . وَأَنْشَدَ أَبُو  
عَمْرٍو :

أَعْدَدْتَهُ لِلخَصْمِ ذِي التَّعَدِّيِّ ... كَوَّوْحْتَهُ مِنْكَ بَدُونِ الْجَهْدِ وَفِي الْأَسَاسِ :  
كَوَّوْحَهُ إِذَا شَاتَمَهُ وَجَاهَرَهُ بِالخُصُومَةِ وَأَيُّهُمَا يَتَكَاوَّوْحَانِ وَقَدْ تَكَوَّوْحَا  
أَيُّ تَمَارَسًا وَتَعَالَجَا فِي الشَّرِّ بَيْنَهُمَا . وَقَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : الْكَوْحُ : عُرْضُ  
الْجَبَلِ كَالْكَيْحِ بِالْكَسْرِ . وَقَالَ غَيْرُهُ : عُرْضُ الْجَبَلِ وَأَغْلَظُهُ وَقِيلَ : هُوَ سَفْحُهُ  
وَسَفْحٌ سَنَدُهُ . جُ أَكْوَاوْحٌ . قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَإِنَّمَا ذَكَرْتُهُ هُنَا لِظُهُورِ الْوَاوِ فِي  
التَّكْسِيرِ . وَجَمَعَ الْكَيْحُ أَكْوِيَاوْحٌ وَكُوِّيُوْحٌ بِالضَّمِّ . وَنَقَلَ الْأَزْهَرِيُّ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ :  
الْكَيْحُ : نَاحِيَةُ الْجَبَلِ . قَالَ : وَالْوَادِي رُبَّمَا كَانَ لَهُ كَيْحٌ إِذَا كَانَ فِي حَرَفٍ  
غَلِيظٍ فَحَرَفُهُ كَيْحُهُ وَلَا يُعَدُّ الْكَيْحُ إِلَّا مَا كَانَ مِنْ أَصْلَابِ الْحَجَارَةِ وَأَخْشَنَهَا  
وَكُلُّ سَنَدٍ جَبَلٍ غَلِيظٍ كَيْحٌ . وَالْجَمَاعَةُ الْكَيْحَةُ . وَهُوَ كَوَّوْحٌ مَالٍ بِالْكَسْرِ أَيُّ  
إِزَاؤُهُ . وَمَا أَكَاوْحَهُ : مَا أَغْطَاهُ .  
كَيْحُ .

الْكَيْحُ مَحْرُكَةٌ : الْخُشُونَةُ وَالْغِلَاطُ . وَعَنِ اللَّيْثِ : أَسْنَانٌ كَيْحٌ بِالْكَسْرِ .  
وَأَنْشَدَ :

" ذَا حَنْدَكِ كَيْحٍ كَحَبِّ الْقَلْقَلِ وَكَيْحٌ أَكْوِيَاوْحٌ : خَشِنٌ غَلِيظٌ كَيْوْمٌ "

أَيَوْمَ تَأْكِيدُ . وَإِنَّمَا سُمِّيَ سَنَدُ الْجَبَلِ كَرِيحًا لِغِلَاظِهِ وَخُشُونَتِهِ . وَمَا كَاحَ فِيهِ السَّيْفُ وَمَا أَكَّاحَ كَمَا حَاكَ وَسِيَّأُ تِي فِي الْكَافِ إِِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى . وَأَكَّاحَهُ : أَهْلَاكَهُ وَذَكَرَهُ الْأَزْهَرِيُّ فِي الْوَاوِ وَقَدْ نَقَدَّمُ .  
فصل اللام مع الحاء المهملة .

لبح .

اللَّيْبَجُ مُحَرَّكَةً : الشجاعةُ نقله الأزهريُّ عن ابن الأعرابيِّ وبه سُمِّيَ رَجُلٌ لَهُ ذِكْرٌ فِي كُتُبِ الْحَدِيثِ وَالسِّيَرِ وَمِنْهُ الْخَبْرُ : تَبَاعَدَتِ شَعْرُوبٌ مِنْ لَيْبَجٍ فَعَاشَ أَيَّامًا . وَاللَّيْبَجُ : الشَّيْخُ الْمُسِينُ . وَلَيْبَجَ كَمَنْعَ وَأَلْبَجَ وَلَيْبَجَ ذَكَرَ الْأَفْعَالُ وَلَمْ يَتَعَرَّضْ لِمَعَانِيهَا مَعَ أَنْ قِيَاسَ التَّحْرِيكِ فِيهِ يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ فِعْلُهُ مِنْ حَدِّ فَرَحَ فَتَأْمَلُ . وَلَيْبَاحٌ كَغُرَابٍ : ع .  
لتح .

لَتَّحَهُ كَمَنْعَهُ يَلْتَحُهُ لَتَّحًا : ضَرَبَ وَجْهَهُ أَوْ جَسَدَهُ بِالْحَصَى فَأَثَّرَ فِيهِ مِنْ غَيْرِ جَرَحٍ شَدِيدٍ . قَالَ أَبُو النَّجْمِ يَصِفُ عَانَةً طَرَدَهَا مَسْخَلًا هِيَ وَهِيَ تَعْدُو وَتُثِيرُ الْحَصَى فِي وَجْهِهِ :  
" يَلْتَحُنَ وَجْهًا بِالْحَصَى مَلْتُوْحًا أَوْ لَتَّحَهُ : فَقَأَ عَيْنَهُ بِضَرْبِهَا وَرَوَى عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ أَنَّهُ قَالَ : لَتَّحَهُ بِبَصَرِهِ : رَمَاهُ بِهِ حَكَاهُ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَعْرَابِيِّ الْكَلَابِيِّ وَكَأُفْصِيحًا . وَلَتَّحَ جَارِيَتَهُ لَتَّحًا إِذَا نَكَحَهَا وَجَامَعَهَا وَهُوَ لَاتِحٌ وَهِيَ مَلْتُوْحَةٌ . وَلَتَّحَ فُلَانًا : مَا تَرَكَ عِنْدَهُ شَيْئًا إِلَّا أَخَذَهُ . وَلَتَّحَ بِيَدِهِ ضَرَبَهُ بِهَا عَلَى وَجْهِهِ أَوْ جَسَدِهِ أَوْ عَيْنِهِ . وَلَتَّحَ كَفَّرَحَ : جَاعَ . وَالنَّسَعَةُ لَتَّحَانٌ وَهِيَ لَتَّحَى . وَفِي التَّهْذِيبِ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : هُوَ رَجُلٌ لَاتِحٌ وَلَتَّاحٌ كَغُرَابٍ وَلَتَّحَهُ كَهُمَزَةٍ وَلَتَّحَ كَكَتَفَى : عَاقِلٌ دَاهِيَةٌ . وَقَوْمٌ لَتَّاحٌ وَهُمْ الْعُقَلَاءُ مِنَ الرِّجَالِ الدُّهَاهُ . وَيُقَالُ : هُوَ أَلْتَّحُ شَعْرًا مِنْهُ أَيُّ أَوْ قَعٌ عَلَى الْمَعَانِي وَفِي بَعْضِ النَّسَخِ : عَلَى الْمَعْنَى .

لجح